



السادة / البورصة المصرية
ادارة الانصاح

تحية طيبة و بعد

نتشرف بأن نرفق طيه صورة طبق الأصل من تقرير مراقب الحسابات (الجهاز المركزى للمحاسبات) عن الفحص المحدود على القوائم المالية المستقلة و المراجعة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا عن الفترة المنتهية فى ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٢ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مدير عام الشؤون المالية

أشرف محمد إبراهيم



تحريراً فى ١٩ / ١ / ٢٠٢٣ م



الجمعية المصرية للمحاسبين إدارة مراقبة حسابات الاتصالات مصادر		
رقم	التاريخ	الملاحظات
٤٥	٢٠٢٢/١١/١٩	٦ دوفه تدبر

الجهاز المركزي للمحاسبة
إدارة مراقبة حسابات الاتصالات

السيد الأستاذ / رئيس مجلس إدارة
شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرفق لسيادتكم تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية
الدورية (المستقلة والمجمعة) لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا (ش.م.م) عن
الفترة من ٢٠٢٢/٩/١ حتى ٢٠٢٢/١١/٣٠.

برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم .
و تفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريراً في: ٢٠٢٣/ ١/١٩

الوكيل الأول

مدير الإدارة

د. هشام جامع

(دكتور محاسب/ هشام حامد جامع)



تقرير فحص

محدود للقوائم المالية الدورية المستقلة

عن الفترة من ٢٠٢٢/٩/١ وحتى ٢٠٢٢/١١/٣٠

إلى السادة / رئيس وأعضاء مجلس الإدارة شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

المقدمة :-

قمنا بأعمال الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المستقلة المرفقة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا والتي تتمثل في قائمة المركز المالى المستقلة فى ٢٠٢٢/١١/٣٠ والبالغ إجمالى الأصول بها نحو ٢,٦٠١ مليار جنيه ، وكذا قوائم الدخل المستقلة والدخل الشامل والتغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن الثلاث أشهر المنتهية فى ذات التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى ، وإدارة الشركة هى المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المستقلة هذه والعرض العادل الواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وتنحصر مسئوليتنا فقط فى إبداء إستنتاج على القوائم المالية الدورية المستقلة فى ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود :-

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية للشركة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها" ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المستقلة عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود . ويقل الفحص المحدود جوهرياً فى نطاقه عن عملية مراجعته تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التى قد يتم اكتشافها فى عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدى رأى مراجعة على هذه القوائم المالية المستقلة

وفى ضوء فحصنا المحدود لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المستقلة لا تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة على المركز المالى للشركة فى ٢٠٢٢/١١/٣٠ وعن أدائها المالى وتدفقاتها النقدية عن الثلاث أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ .

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً :

فقرة لفت الانتباه :

- تضمنت الأصول الثابتة مبلغ ٧,١٠٠ مليون جنيه تكلفة شراء وحدة إدارية كمقر جديد للشركة بموجب عقد بيع إبتدائى فى ٢٠١٩/١٢/٣٠ وقد تبين عدم قيام الشركة حتى تاريخه بإنهاء إجراءات تسجيل المقر الجديد تسجيلاً قانونياً ناقلاً للملكية بالشهر العقارى .

يتعين سرعة إنهاء إجراءات التسجيل حفاظاً على حقوق الشركة .

- تبين قيام الشركة سداد أصل قيمة الضريبة المستحقة عليها عن السنوات المالية للفحص الضريبي من ٢٠١٠ حتى ٢٠١٩ دون سداد قيمة غرامات التأخير و المكون عنها مخصص بنحو ٢٣ مليون جنيه ، و يتصل بما سبق عدم ورود ربط ضريبي للشركة عن الفترة المالية من ٢٠٠٥ و حتى ٢٠١٠ .

يتعين موافاتنا بالموقف النهائي للفترة من ٢٠٠٥ و حتى ٢٠١٠ مع مصلحة الضرائب المصرية وسداد غرامات التأخير في الميعاد القانوني .

- استمرار قيام الشركة بتسجيل حساباتها باستخدام جداول الكترونية (excel) ونرى عدم كفايته حيث ينقصه العديد من معايير إمساك وتشغيل الحسابات الالكترونية والرقابة و ما تضمنه قرار السيد وزير المالية رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن معايير تنظيم إمساك الممولين حسابات الكترونية ومنها معايير الرقابة الخاصة بذلك.

و يتصل بما سبق قيام الشركة بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٢ بالتعاقد مع شركة متخصصة لتصميم و تنفيذ و توريد و تحميل و تشغيل نظام مميكن لإدارة موارد المؤسسة بنظام ال ERP و قد نص البند الرابع من العقد على " نهو كافة الأعمال من تصميم و توريد و تحميل و تشغيل الانظمة محل العقد خلال ٦٠ يوم عمل اعتبارا من تاريخ العقد" .

يتعين موافاتنا بما تم في هذا الشأن لتدعيم نظم الرقابة خصوصا وان المهلة المنصوص عليها بالعقد انتهت في ٢٥/١٠/٢٠٢٢ .

- لم تقم الشركة بتفعيل العديد من اغراضها لأنشطتها المدرجة بالنظام الأساسي لها (مادة ٣) وتعتمد الشركة في الحصول على إيراداتها من عقود الإيجار والإيجار التمويلي واستثماراتها في جامعة ٦ أكتوبر. يتعين اتخاذ مايلزم لتفعيل باقي الأنشطة الواردة بالنظام الأساسي للشركة لتعزيز إيرادات الشركة وتحقيق اغراضها.

- قامت الشركة بصرف بعض المبالغ للسيد المستشار المالي للشركة تحت مسمى (أرباح نصيب العاملين) من أرباح الشركة أسوة بالعاملين بلغت نحو ١,٠٨١ مليون جنيه خلال الفترة من ٢٠٢٠/٨/٣١ حتى ٢٠٢٢/٨/٣١ وسبق أن صدرت فتوى إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ومجلس النواب و وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ملف رقم (٨٥/٧/٧٥) سجل رقم (٢٠٢١/٨٠) والذي انتهى الرأي فيها إلي عدم صحة ذلك الصرف مع وجوب إسترداد تلك المبالغ و تم اخطار الشركة بكتابنا رقم ٢٦٦ في ٢٠٢٢/٣/١٤ للالتزام بما جاء بالفتوى المشار إليها إلا أنه قامت الشركة بمخاطبة معالي المستشار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بخطابها رقم (٥٥٠) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٩ للاستفسار في الفتوى و قد تم إحالة الموضوع للجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٧ لإبداء الرأي القانوني بشأنه وما زال الموضوع طرف مجلس الدولة. يتعين تطبيق الرأي القانوني في ضوء ما سينتهى إليه افتاء مجلس الدولة في هذا الشأن .

ما زالت بعض الدعاوى المرفوعة من وضد الشركة متداولة بالمحاكم على النحو الوارد تفصيلا
بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية للشركة (إيضاح رقم ٢٦) ومنها:-

- الدعوى رقم (١٩٣١) لسنة ٢٠١٩ مدني كلي الجيزة والمنظورة امام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدني كلي ومقامة من الشركة ضد شركة مصر للتأمين بشأن بطلان اتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ والمبرم بين السيد/ سيد تونسي محمود وشركة مصر للتأمين وبجلسة ٢٠١٩/١١/٢٥ والدعوى قضى فيها بعدم قبولها لرفعها من غير ذي صفة وتم استئنافها برقم (١٣٧٦) لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة ، وتداولت بالمحاكم ، وتم حجز الدعوة للحكم بجلسة ٢٠٢٢/٦/٧ حيث قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في التحقيقات رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ أموال عامة عليا .

- الدعوي رقم (٥٣٣) المرفوعة ضد الشركة من السيد/ سيد تونسي محمود بشأن بطلان قرار الجمعية العامة العادية المنعقدة في ٢٠١٧/٥/٢٥ بعدم ابراء ذمة مجلس إدارة الشركة عن الفترة من ٢٠١٥/٩/١ حتى ٢٠١٦/٣/٩ وقد تم القضاء بجلسة ٢٠١٧/١٢/١٣ برفض الدعوي وطعن السيد المذكور بطريق النقض وقيد برقم ٨٨/٧٥٠ ق ولم يحدد له جلسة حتى الآن .

بالنسبة للبلاغات:

- البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر أموال عامة عليا ضد / سيد تونسي محمود (المتهم) و تم التحقيق معه في الوقائع المنسوبة إليه و حبسه احتياطياً بعدها قدم اقرار مثبت التاريخ لمحركات عرقية متضمن اقرار منه بعدم ملكيته لاية حصص في رأس مال جامعة ٦ أكتوبر و عدم منازعته لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلاً في ملكيتها لجامعة ٦ أكتوبر.

كما اقر بتنازله عن الأحكام الصادرة لصالحه و كل ما سبق بموجب توكيل خاص بذلك و تم اخلاء سبيله على ذمة القضية و مازالت التحقيقات مستمرة .

- البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ إدارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسي محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه .

يتعين موافاتنا بكافة المستجدات لتلك الدعاوي والبلاغات سالفه الذكر والالتزام بأي أحكام نهائية صادرة ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.

تحريرا في ٢٠٢٣/١/١٩

مراقب الحسابات
محمد الوهاب
(محاسبة/ نهى عبد الوهاب محمد)

وكيل وزارة

مدير عام

نائب أول مدير الإدارة

نائب مدير الإدارة

(محاسبة / حسناء فتحي حلاوة)

محاسب/ فهمي محمد عبد النبي محمد

((عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية))

تقرير فحص

محدود للقوائم المالية الدورية المجمعة

عن الفترة من ٢٠٢٢/٩/١ وحتى ٢٠٢٢/١١/٣٠

الى السادة / رئيس وأعضاء مجلس الإدارة شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا

المقدمة :-

قمنا بأعمال الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المجمعة المرفقة لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا والتي تتمثل في قائمة المركز المالى المجمعة فى ٢٠٢٢/١١/٣٠ والبالغ إجمالى الأصول بها نحو ٤,٥١٢ مليون جنيه ، وكذا قوائم الدخل المجمعة والدخل الشامل والتغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن الثلاث أشهر المنتهية فى ذات التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى ، وإدارة الشركة هى المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المجمعة هذه والعرض العادل الواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وتنحصر مسئوليتنا فقط فى إبداء إستنتاج على القوائم المالية الدورية المجمعة فى ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود :-

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية للشركة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها" ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية المجمعة عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود ويقل الفحص المحدود جوهرياً فى نطاقه عن عملية مراجعته تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التى قد يتم اكتشافها فى عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدى رأى مراجعة على هذه القوائم المالية المجمعة .

وفى ضوء فحصنا المحدود لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المجمعة لا تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة على المركز المالى للشركة فى ٢٠٢٢/١١/٣٠ وعن أدائها المالى وتدفقاتها النقدية عن الثلاث أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ .

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً :

فقرة لفت الانتباه :

- تضمنت الأصول الثابتة مبلغ ٧,١٠٠ مليون جنيه تكلفة شراء وحدة إدارية كمقر جديد للشركة بموجب عقد بيع إبتدائى فى ٢٠١٩/١٢/٣٠ وقد تبين عدم قيام الشركة حتى تاريخه بإنهاء إجراءات تسجيل المقر الجديد تسجيلاً قانونياً ناقلاً للملكية بالشهر العقارى .

يتعين سرعة انتهاء إجراءات التسجيل حفاظاً على حقوق الشركة .

- تبين قيام الشركة سداد أصل قيمة الضريبة المستحقة عليها عن السنوات المالية للفحص الضريبي من ٢٠١٠ حتى ٢٠١٩ دون سداد قيمة غرامات التأخير و المكون عنها مخصص بنحو ٢٣ مليون جنيه ، و يتصل بما سبق عدم ورود ربط ضريبي للشركة عن الفترة المالية من ٢٠٠٥ و حتى ٢٠١٠ .

يتعين موافقتنا بالموقف النهائي للفترة من ٢٠٠٥ و حتى ٢٠١٠ مع مصلحة الضرائب المصرية وسداد غرامات التأخير في الميعاد القانوني .

- استمرار قيام الشركة بتسجيل حساباتها باستخدام جداول الكترونية (excel) ونرى عدم كفايته حيث ينقصه العديد من معايير إمساك وتشغيل الحسابات الالكترونية والرقابة و ما تضمنه قرار السيد وزير المالية رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن معايير تنظيم إمساك الممولين حسابات الكترونية ومنها معايير الرقابة الخاصة بذلك . و يتصل بما سبق قيام الشركة بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٢ بالتعاقد مع شركة متخصصة لتصميم و تنفيذ و توريد و تحميل و تشغيل نظام مميكن لإدارة موارد المؤسسة بنظام ال ERP و قد نص البند الرابع من العقد على " نهو كافة الأعمال من تصميم و توريد و تحميل و تشغيل الانظمة محل العقد خلال ٦٠ يوم عمل إعتبارا من تاريخ العقد " .

يتعين موافقتنا بما تم في هذا الشأن لتدعيم نظم الرقابة خصوصا وان المهلة المنصوص عليها بالعقد انتهت في ٢٥/١٠/٢٠٢٢ .

- لم تقم الشركة بتفعيل العديد من اغراضها لأنشطتها المدرجه بالنظام الأساسي لها (مادة ٣) وتعتمد الشركة في الحصول على ايراداتها من عقود الايجار و الايجار التمويلي و استثماراتها في جامعة ٦ أكتوبر . يتعين اتخاذ مايلزم لتفعيل باقي الأنشطة الواردة بالنظام الأساسي للشركة لتعظيم ايرادات الشركة وتحقيق اغراضها .

- قامت الشركة بصرف بعض المبالغ للسيد المستشار المالي للشركة تحت مسمى (أرباح نصيب العاملين) من أرباح الشركة أسوة بالعاملين خلال الفترة من ٣١/٨/٢٠٢٠ حتى ٣١/٨/٢٠٢٢ بلغت نحو ١,٠٨١ مليون جنيه ويتصل بذلك صدرت فتوى ادارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ومجلس النواب و وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ملف رقم (٨٥/٧/٧٥) سجل رقم (٢٠٢١/٨٠) والذي انتهى الرأي فيها إلي عدم صحة ذلك الصرف مع وجوب إسترداد تلك المبالغ و تم اخطار الشركة بكتابنا رقم ٢٦٦ في ١٤/٣/٢٠٢٢ للالتزام بما جاء بالفتوى المشار إليها إلا أنه قامت الشركة بمخاطبة معالي المستشار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بخطابها رقم (٥٥٠) بتاريخ ١٩/٤/٢٠٢٢ للاستفسار في الفتوى و قد تم إحالة الموضوع للجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بتاريخ ١٧/٧/٢٠٢٢ لإبداء الرأي القانوني بشأنه ومازال الموضوع طرف مجلس الدولة . يتعين تطبيق الرأي القانوني في ضوء ما سينتهى إليه إفتاء مجلس الدولة في هذا الشأن .



ما زالت بعض الدعاوى المرفوعة من و ضد الشركة متداولة بالمحاكم على النحو الوارد تفصيلا
بالايضاحات المتممة للقوائم المالية للشركة (ايضاح رقم ٢٥) ومنها:-

- الدعوى رقم (١٩٣١) لسنة ٢٠١٩ مدني كلي الجيزة والمنظورة امام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدني كلي ومقامة من الشركة ضد شركة مصر للتأمين بشأن بطلان اتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ والمبرم بين السيد/ سيد تونسي محمود وشركة مصر للتأمين وبجلسة ٢٠١٩/١١/٢٥ والدعوى قضى فيها بعدم قبولها لرفعها من غير ذي صفة وتم استئنافها برقم (١٣٧٦) لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة ، وتداولت بالمحاكم ، وتم حجز الدعوة للحكم بجلسة ٢٠٢٢/٦/٧ حيث قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في التحقيقات رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ أموال عامة عليا .
- الدعوي رقم (٥٣٣) المرفوعة ضد الشركة من السيد/ سيد تونسي محمود بشأن بطلان قرار الجمعية العامة العادية المنعقدة في ٢٠١٧/٥/٢٥ بعدم ابراء ذمة مجلس إدارة الشركة عن الفترة من ٢٠١٥/٩/١ حتى ٢٠١٦/٣/٩ وقد تم القضاء بجلسة ٢٠١٧/١٢/١٣ برفض الدعوى وطعن السيد المذكور بطريق النقض وقيد برقم ٨٨/٧٥٠ ق ولم يحدد له جلسة حتى الآن .

بالنسبة للبلاغات:

- البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر أموال عامة عليا ضد / سيد تونسي محمود (المتهم) و تم التحقيق معه في الوقائع المنسوبة إليه و حبسه احتياطياً بعدها قدم اقرار مثبت التاريخ لمحركات عرقية متضمن إقرار منه بعدم ملكيته لاية حصص في رأس مال جامعة ٦ أكتوبر وعدم منازعته لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلاً في ملكيتها لجامعة ٦ أكتوبر.
- كما اقر بتنازله عن الأحكام الصادرة لصالحه و كل ما سبق بموجب توكيل خاص بذلك و تم إخلاء سبيله على ذمة القضية و مازالت التحقيقات مستمرة .
- البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ إدارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسي محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه .
- يتعين موافاتنا بكافة المستجدات لتلك الدعاوي والبلاغات سائلة الذكر والالتزام ياي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.

تحريرا في ٢٠٢٣/١/١٩

مراقب الحسابات
(محاسبة/ نهى عبد الوهاب محمد)

مدير عام

نائب مدير الإدارة

محاسب/ فهمي محمد عبد النبي محمد

((عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية))

وكيل وزارة

نائب أول مدير الإدارة

(محاسبة / حسناء فتحي حلاوة)

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش. م. م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه . رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

السيد الأستاذ الدكتور المحاسب / الوكيل الأول الوزارة - مدير ادارة مراقبة حسابات الاتصالات
الجهاز المركزي للمحاسبات

تحية طيبة وبعد

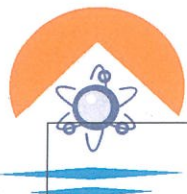
بالإشارة الى خطاب سيادتكم الوارد بتاريخ ١٩ / ١٠ / ٢٠٢٣ برقم (٤٥) بشأن تقريرى مراقب الحسابات الفحص المحدود
على القوائم المالية المستقلة والمجموعة للشركة عن الفترة المنتهية فى ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٢ .
رجاء التفضل بالإحاطة بالاتي :

م	ملاحظات الجهاز	رد الشركة
١-	تضمنت الأصول الثابتة مبلغ ٧,١٠٠ مليون جنيه تكلفة شراء وحدة إدارية كمقر جديد للشركة بموجب عقد بيع ابتدأى فى ٢٠١٩/١٢/٣٠ وقد تبين عدم قيام الشركة حتى تاريخه بإنهاء إجراءات تسجيل المقر الجديد تسجيلاً قانونياً ناقلاً للملكية بالشهر العقارى . يتعين سرعة إنهاء إجراءات التسجيل حفاظاً على حقوق الشركة .	قاربت الاجراءات على الانتهاء وسوف يتم موافاتكم بصورة من العقد المسجل فور استلامه من الشهر العقاري .
٢-	تبين قيام الشركة سداد أصل قيمة الضريبة المستحقة عليها عن السنوات المالية للفحص الضريبي من ٢٠١٠ حتى ٢٠١٩ دون سداد قيمة غرامات التأخير و المكون عنها مخصص بنحو ٢٣ مليون جنيه ، و يتصل بما سبق عدم ورود ربط ضريبي للشركة عن الفترة المالية من ٢٠٠٥ و حتى ٢٠١٠ . يتعين موافاتنا بالموقف النهائي للفترة من ٢٠٠٥ و حتى ٢٠١٠ مع مصلحة الضرائب المصرية وسداد غرامات التأخير في الميعاد القانوني .	هذه الفترة مر عليها قرابة عشرون عاماً وتكون سقطت بالتقادم واذا تم مطالبة الشركة سيتم اتخاذ ما يلزم .
٣-	استمرار قيام الشركة بتسجيل حساباتها باستخدام جداول الكترونية (excel) ونرى عدم كفايته حيث ينقصه العديد من معايير إمساك وتشغيل الحسابات الالكترونية والرقابة و ما تضمنه قرار السيد وزير المالية رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن معايير تنظيم إمساك الممولين حسابات الكترونية ومنها معايير الرقابة الخاصة بذلك . و يتصل بما سبق قيام الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٥ بالتعاقد مع شركة متخصصة لتصميم و تنفيذ و توريد و تشغيل نظام مميكن لإدارة موارد المؤسسة بنظام ال ERP و قد نص البند الرابع من العقد على " نهو كافة الأعمال من تصميم و توريد و تحميل و تشغيل الانظمة محل العقد خلال ٦٠ يوم عمل إعتباراً من تاريخ العقد" . يتعين موافاتنا بما تم في هذا الشأن لتدعيم نظم الرقابة خصوصاً وان المهلة المنصوص عليها بالعقد انتهت في ٢٠٢٢/١٠/٢٥ .	جارى مطابقة مخرجات البرامج بأرصدة الحسابات الفعلية للشركة .
٤-	لم تقم الشركة بتفعيل العديد من اغراضها لأنشطتها المدرجه بالنظام الأساسي لها (مادة ٣) وتعتمد الشركة في الحصول على ايراداتها من عقود الايجار و الايجار التمويلي و استثماراتها في جامعة ٦ أكتوبر . يتعين اتخاذ مايلزم لتفعيل باقي الأنشطة الواردة بالنظام الأساسي للشركة لتعزيز إيرادات الشركة وتحقيق اغراضها.	سيتم دراسة تفعيل العديد من اغراض الأنشطة المدرجه بالنظام الاساسى .



٩ شارع عبد القادر حمزه - جاردن سيتي - القاهرة - الرقم البريدى ١١٥١٦

تليفون : ٢٧٩٣١٩٨٢ (+٢٠٢) فاكس : ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش. م. م

رأس المال المرخص به ٤ مليار جنيه ، رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه

من المعلوم ان الشركة تحترم القوانين وتطبق الاحكام النهائية الباتة وقد سبق اخطاركم بانه تم مخاطبة السيد الاستاذ المستشار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بخطابنا رقم ٥٥٠ بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٩	٥- قامت الشركة بصرف بعض المبالغ للسيد المستشار المالي للشركة تحت مسمى (أرباح نصيب العاملين) من أرباح الشركة أسوة بالعاملين خلال الفترة من ٢٠٢٠/٨/٣١ حتى ٢٠٢٢/٨/٣١ بلغت نحو ١,٠٨١ مليون جنيه ويتصل بذلك صدرت فتوى ادارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ومجلس النواب و وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ملف رقم (٨٥/٧/٧٥) سجل رقم (٢٠٢١/٨٠) والذي انتهى الرأي فيها إلي عدم صحة ذلك الصرف مع وجوب إسترداد تلك المبالغ و تم اخطار الشركة بكتابنا رقم ٢٦٦ في ٢٠٢٢/٣/١٤ للالتزام بما جاء بالفتوى المشار إليها إلا أنه قامت الشركة بمخاطبة معالي المستشار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بخطابها رقم (٥٥٠) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٩ للاستفسار في الفتوى و قد تم إحالة الموضوع للجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٧ لإبداء الرأي القانوني بشأنه وما زال الموضوع طرف مجلس الدولة. يتعين تطبيق الرأي القانوني في ضوء ما سينتهي إليه إفتاء مجلس الدولة في هذا الشأن .
صدر حكم المحكمة الإدارية في الدعوى رقم ٤٦٠١ لسنة ٧٦ ق ، فقد تم حسم النزاع المشار بين سيد تونسي محمود بما انتهت اليه المحكمة من عدم قبول دعواه فضلا عما ورد بحثيات الحكم من تأكيد ملكية شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا للجامعة بنسبة ٩٩,٦٨ % وقد تم ذلك بشكل نهائي و ما أقر به سيد تونسي محمود امام النيابة العامة وهو بمثابة اقرار قضائي من كون الشركة هي المالك الوحيد للجامعة بالنسبة المشار اليها وفضلا عن تنازله عن كافة الاجراءات القانونية السابقة وعدم منازعته شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلا في هذا الامر ومتابعة استكمال اجراءات التنازل عن اى دعاوى . كما صدر حكم النقض بجلسته ٢٠٢٣/١/١٢ الاثنين تجارى برفض الطعن رقم ٨٨/٧٥٠ المرفوع من سيد تونسي محمود على الدعوى رقم ٥٣٣ والمطعون والزم الطاعن بالمصاريف مع مصادرة الكفالة . وبذلك اسدل الستار على هذه القضية .	٦- ما زالت بعض الدعاوى المرفوعة من وضد الشركة متداولة بالمحاكم على النحو الوارد تفصيلا بالايضاحات المتممة للقوائم المالية للشركة (ايضاح رقم ٢٥) ومنها:- - الدعوى رقم (١٩٣١) لسنة ٢٠١٩ مدني كلي الجيزة والمنظورة امام محكمة الجيزة الابتدائية الدائرة (١١) مدني كلي ومقامة من الشركة ضد شركة مصر للتأمين بشأن بطلان اتفاق الصلح المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ والمبرم بين السيد/ سيد تونسي محمود وشركة مصر للتأمين و بجلسته ٢٠١٩/١١/٢٥ والدعوى قضى فيها بعدم قبولها لرفعها من غير ذي صفة وتم استئنافها برقم (١٣٧٦) لسنة ١٣٧ ق استئناف القاهرة ، وتداولت بالمحاكم ، وتم حجز الدعوة للحكم بجلسته ٢٠٢٢/٦/٧ حيث قضت المحكمة بوقف الدعوى تعليقا لحين الفصل في التحقيقات رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ أموال عامة عليا . - الدعوى رقم (٥٣٣) المرفوعة ضد الشركة من السيد/ سيد تونسي محمود بشأن بطلان قرار الجمعية العامة العادية المنعقدة في ٢٠١٧/٥/٢٥ بعدم ابراء ذمة مجلس إدارة الشركة عن الفترة من ٢٠١٥/٩/١ حتى ٢٠١٦/٣/٩ وقد تم القضاء بجلسته ٢٠١٧/١٢/١٣ برفض الدعوى وطعن السيد المذكور بطريق النقض وقيد برقم ٨٨/٧٥٠ ق ولم يحدد له جلسة حتى الآن . بالنسبة للبلاغات البلاغ رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠١٧ حصر أموال عامة عليا ضد / سيد تونسي محمود (المتهم) و تم التحقيق معه في الوقائع المنسوبة إليه و حبسه احتياطياً بعدها قدم اقرار مثبت التاريخ لمحركات عرقية متضمن اقرار منه بعدم ملكيته لاية حصص في رأس مال جامعة ٦ أكتوبر وعدم منازعته لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا مستقبلاً في ملكيتها للجامعة ٦ أكتوبر. كما اقر بتنازله عن الأحكام الصادرة لصالحه و كل ما سبق بموجب توكيل خاص بذلك و تم إخلاء سبيله على ذمة القضية و مازالت التحقيقات مستمرة . البلاغ رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٧ إدارة الكسب غير المشروع ضد / سيد تونسي محمود لم يتم التصرف فيه حتى تاريخه . يتعين موافاتنا بكافة المستجدات لتلك الدعاوى والبلاغات سائلة الذكر والالتزام ياي أحكام نهائية صادرة ومراعاة اثر ذلك على القوائم المالية ذات الصلة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

العضو المنتدب

أ. د. أحمد زكي بدر

مدير عام الشؤون المالية

أشرف محمد إبراهيم

تحريرا في ٢٠٢٣/٠١/١٩

٩ شارع عبد القادر حمزه - جاردن سيتي - القاهرة - الرقم البريدي ١١٥١٦

تليفون: ٢٧٩٣١٩٨٢ (+٢٠٢) ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢) فاكس: ٢٧٩٣١٩٨٤ (+٢٠٢)

